

اتفاق اقتصادي ومالي

اجتمع دولة جميل مردم بك رئيس مجلس وزراء سوريا ودولة رياض بك الصلح رئيس مجلس وزراء لبنان واستعرضا الوضع الراهن في البلدين واتفقا على ما يأتي:

1. تبدأ فوراً مذكرات الحكومة السورية والحكومة اللبنانية لإعادة النظر في اتفاق المصالح المشتركة على ضوء الوضع الجديد على أن تنتهي هذه المذكرات قبل 31 آذار بأسبوعين لكي تتمكن كل من الحكومتين من اتخاذ التدابير المقتضاة خلال النصف الأخير من شهر آذار الذي ينتهي بنهايته اتفاق المصالح المشتركة القائم حالياً.
2. يقبل حتى 31 آذار 1948 النقد السوري أو اللبناني بدون تفريق بالجمارك السورية اللبنانية.
3. تلغى القيود الاستثنائية التي وضعت على انتقال البضائع بين البلدين بعد 31 كانون الثاني سنة 1948.
4. يخضع نقل النقد السوري أو اللبناني بين البلدين إلى إجازة من وزير مالية البلد المنقول منه النقد عندما يتجاوز الـ 200 ليرة سورية أو لبنانية عن كل شخص.
لا تخضع لهذا القيد عمليات نقل النقود من قبل فرعي الإصدار في البلدين عندما يكون المقصود من هذا النقل رفعها من التداول وفقاً للأحكام المعمول بها.

القاهرة تاريخ 1948/2/17